رابط المادة على منصة باحث

6649 - هل يجوز أن يتزوج الرجل بابنة امرأة أبيه؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالته كان والدي قد تزوج امرأة وطلقها ولم ينجب منها ذرية وتزوج والدي غيرها وتزوجت هي من رجل اخر وانجبت بنات من الرجل الاخر وانجب والدي من المرأة الاخرى. هل يحق ان يتزوج اولاد والدي من بنات المرأة الاولى ام لا مع توضيح السبب - 00:00:00

يجوز ان يتزوج الرجل بابنتي امرأة ابيه من غير ابيه طبعا ولا حرج في ذلك المحرمية انما هي بين امرأة ابيه المطلقة وبينه فهي زوجة ابيه سواء تزوجت قبل ابيه وتزوجها ابوه وهي في ذمته او تزوجها ابوه اولا ثم طلقها واخذ تزوجت رجلا اخر - 00:00:22

اما بناتها من غير ابيه فهن حلال له ما لم يكن قد رضع من لبن هذه المرأة هو والسائل ان يسأل عن رضاع وحكمه وانما سأل عن حكم التزوج ببنات مطلقة ابيه من غير ابيه والله اعلم - 00:00:52